Distr.
GENERAL

S/RES/1151 (1998)
30 January 1998



مجلس الأمن

القرار ١١٥١ (١٩٩٨)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٨٥٢
المعقودة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨)، المؤرخين ١٩ آذار/ مارس ١٩٧٨، و ٥٠١ (١٩٨٢) المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٢، و ٥٠٨ (١٩٨٢) المؤرخ ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢، و ٥٠٩ (١٩٨٢) المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٢، و ٥٢٠ (١٩٨٢) المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢، فضلا عن جميع قراراته بشأن الحالة في لبنان،

وقد درس تقرير الأمين العام بشأن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، المؤرخ ٢٠ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨ (S/1998/53)، وإذ يحيط علما بالملاحظات المبداة والتعهدات المذكورة فيه،

وإذ يحيط علما بالرسالة المؤرخة ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة (S/1998/7)،

واستجابة منه لطلب حكومة لبنان،

١ - يقـــرر تمديد الولاية الحالية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لفترة أخرى مدتها ستة أشهر، أي حتى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨؛

٢ - يكرر الإعراب عن دعمه القوي للسلامة الإقليمية للبنان وسيادته واستقلاله السياسي داخل حدوده المعترف بها دوليا؛

٣ - يؤكد مرة أخرى صلاحيات القوة ومبادئها التوجيهية العامة بصيغتها الواردة في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ آذار/ مارس ١٩٧٨ (S/12611)، والمعتمدة بموجب القرار ٤٢٦ (١٩٧٨)، ويطلب من جميع الأطراف المعنية التعاون التام مع القوة من أجل تنفيذ ولايتها على الوجه الكامل؛

٤ - يدين جميع أعمال العنف التي ترتكب، ولا سيما ضد القوة، ويحث الأطراف على وضع حد لتلك الأعمال؛

٥ - يكرر تأكيد أنه ينبغي للقوة أن تنفذ ولايتها بالكامل على النحو المحدد في القرارين ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨)، وسائر القرارات ذات الصلة؛

٦ - يشجع على تحقيق مزيد من الكفاءة والوفورات، شريطة ألا يؤثر ذلك في القدرة التنفيذية للقوة؛

٧ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع حكومة لبنان والأطراف الأخرى المعنية مباشرة بتنفيذ هذا القرار، وأن يقدم تقريرا إلى مجلس الأمن في هذا الشأن.

- - - - -